المملكة المغربية
وزارة الداخليـــة
المديرية العامة للجماعات المحلية
مديرية الشؤون القانونية والدراسات
والتوثيق والتعاون
قسم الحالة المدنية
* * * * *

الرباط في : 15 ذو الحجة 1427
الموافق 5 يناير 2007

من وزيـر الداخـليـة
إلى السادة ولاة الجهات
و عمال العمالات والأقاليم
وعمالات المقاطعات بالمملكة

رقـــم : **03** / م ع ج م/م ش ق د ت ت /ق ح م/4

الموضـوع : الإرسال الإلكتروني لإحصائيات الحالة المدنية.
المرجـع : دوريتي عدد 594 بتاريخ 25 دجنبر 1990.

سلام تـــام بوجود مولانا الإمـــام

وبعد، فسيرا على النهج الذي خطته حكومة صاحب الجلالة في ميدان تحديث وعصرنة الإدارة العمومية، وتجسيدا للبرنامج الحكومي الهادف إلى تطوير الإدارة الإلكترونية وتنميتها، تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية في شأن تأهيل الإدارة والرفع من فعاليتها، بغية إنجاح السياسة الاقتصادية والاجتماعية ببلدنا، وتطبيقا لخطة العمل الرباعية 2005-2008 الخاصة بمديرية الشؤون القانونية والدراسات والتوثيق والتعاون بالوزارة، والمرتبطة أساسا بتأهيل وتحديث قطاع الحالة المدنية، ولاسيما المحور المرتبط بإدخال المعلوميات في قطاع الحالة المدنية، ومحور اعتماد إحصائيات الحالة المدنية كقاعدة أساسية في إعداد وإنجاز المخططات التنموية الاقتصادية والاجتماعية.

واعتبارا للدور الذي تكتسيه الإحصائيات عموما - كما هو معلوم لديكم - في عالمنا المعاصر من أهمية كبرى، سواء من حيث اتخاذ القرارات الحكيمة أو من حيث استشراف المستقبل، وذلك كما تقتضيه سياسة الحكامة الجيدة وخصوصا فيما يتعلق بتدبير الشأنين العام والمحلي,

تأسيسا على ما ذكر، فقد انبرت هذه الوزارة على تحديث هياكلها، وإدخال التقنيات الجديدة في مجال عملها، على غرار مثيلاتها من الإدارات العمومية الأخرى، بهدف الرفع من مردودية الأجهزة الإدارية التابعة لها، وتحسين تدبير مواردها البشرية، والتقليص من كلفة الخدمات المقدمة، ومنه فقد حظي قطاع الحالة المدنية بعناية خاصة من طرف المسؤولين والساهرين عليه، بهدف إدماجه في مسايرة الركب التطوري للمجتمع، ودعمه بكل ما يلزم لمواجهة تحديات المستقبل.
وفي صدد جمع واستغلال ونشر المعطيات الإحصائية المتعلقة بالحالة المدنية، يجب التذكير بأن هذه الوزارة استطاعت منذ سنة 1987 من التغلب على جميع الصعوبات والعراقيل التي كانت تواجهها في هذا المجال، وذلك بإرساء مسطرة جيدة وسليمة لجمع وبعث واستغلال المعطيات الإحصائية الحيوية، بدءاً من مكاتب الحالة المدنية، عن

طريق الأقسام الإقليمية للحالة المدنية، وإلى غاية استغلالها ونشرها من لدن مديرية الإحصاء بالمندوبية السامية للتخطيط.

وباعتماد المسطرة المتبعة حاليا منذ يناير 1991 المرتكزة على أوراق التصريح الفردية المتعلقة بالولادات والوفيات، بالإضافة إلى أوراق تضمين بيانات الزواج والطلاق بدخول القانون الجديد للحالة المدنية حيز التطبيق في سنة 2003، تمكنت الوزارة من تذليل الصعوبات والتصدي لكل العراقيل التي كانت تحول دون التوفر على معطيات شاملة ودقيقة وذات موثوقية، حيث بلغت نسبة إرسال المعطيات الإحصائية **100%**، بمعنى إحصاء كافة الوقائع المصرح بها لدى مكاتب الحالة المدنية بالمملكة.

إلا وأنه رغم كل المجهودات المتظافرة في هذا الشأن، والتي بذلت بين كل من وزارة الداخلية (مديرية الشؤون القانونية والدراسات والتوثيق والتعاون) والمندوبية السامية للتخطيط (مديرية الإحصاء)، بهدف استغلال إحصائيات الحالة المدنية ونشرها في أقل وقت ممكن، ورغم اعتماد جهوية بعث واستغلال أوراق التصريح والتضمين من لدن المديريات الجهوية للتخطيط كما نصت عليه الدورية رقم 41 الصادرة بتاريخ 25 مارس 2003، رغم كل ذلك لم يتم التغلب على عامل الوقت لنشر نتائج استغلال المعطيات الإحصائية للحالة المدنية في إبانه.

ولبلوغ هذا المرمى، فقد تم إنجاز برنامج تطبيقي معلومياتي من طرف شركة خاصة تحت إشراف مديرية الشؤون القانونية والدراسات والتوثيق والتعاون (قسم الحالة المدنية) ومديرية أنظمة الإعلام والاتصال بالوزارة، حيث يهتم البرنامج المعلومياتي المذكور ببعث واستغلال إحصائيات الحالة المدنية من مختلف عمالات وأقاليم المملكة إلى المصالح المركزية بالوزارة بصفة آلية وأوتوماتيكية عن طريق الربط المعلومياتي ، و بذلك سيتم مستقبلا الاستعاضة عن الإرسال الشهري لأوراق التصريح بالولادات والوفيات وأوراق تضمين بيانات الزواج والطلاق المصرح بها لدى مختلف مكاتب الحالة المدنية بالمملكة إلى الوزارة، مما يمكن من ربح كثير من الوقت، وبالتالي استغلال أحسن لمعطيات الحالة المدنية، حتى يتسنى مد الإدارة والمستعملين لها في أقرب الآجال.

I. أهداف العملية:

تأتي عملية الإرسال الإلكتروني للمعطيات الإحصائية للحالة المدنية في ضوء المسار الذي خطته مديرية الشؤون القانونية والدراسات والتوثيق والتعاون بمخطط عملها 2005-2008 السالف الذكر، والذي عملت من خلاله على إيلاء قطاع الحالة المدنية كامل اهتمامها، ولاسيما بالإحصائيات الحيوية المنبثقة عنه، وفي هذا الإطار تنصب الأهداف الرئيسية لهذا المشروع الطموح على مديين: المدى القريب، والمدى المتوسط والبعيد.

- **على المدى القريب:**

1) إحصاء كافة الأحداث المصرح بها لدى الحالة المدنية من ولادة ووفاة وزواج وطلاق على الصعيد الوطني، وعلى مستويات جميع العمالات والأقاليم وعمالات المقاطعات، والبلديات والجماعات القروية، ومكاتب الحالة المدنية، حسب كل شهر، وستة أشهر وكل سنة.
2) إشراك الأقسام الإقليمية للحالة المدنية في عملية استغلال المعطيات الإحصائية الحيوية، وعدم الاقتصار على جمع وبعث أوراق التصريح والتضمين.
3) سرعة إنجاز العملية الإحصائية وربح الوقت ما بين إرسال واستغلال البيانات للاستجابة للطلب الملح على المعطيات الديموغرافية.
4) الاعتماد على أطر وأعوان الحالة المدنية للقيام بحجز واستغلال المعطيات الإحصائية محليا.
5) المساعدة على مراقبة وتتبع النشاط الشهري لكافة مكاتب الحالة المدنية باعتماد المعطيات الإحصائية في تدبير مواردها وحاجياتها.

❖ **<u>على المدى المتوسط والبعيد</u>:**

1) تحديث وعصرنة قطاع الحالة المدنية ومواكبته لركب التقدم والتطور وانخراطه في صيرورة الإدارة الإلكترونية.
2) استقلالية مؤسسة الحالة المدنية في استغلال ونشر المعطيات الإحصائية الصادرة عنها.
3) جعل مؤسسة الحالة المدنية مصدرا مهما وغنيا من المصادر الديموغرافية ذات موثوقية عالية.
4) التوفر على قاعدة من المعطيات المرتبطة بالحالة المدنية وطنيا وجهويا ومحليا.
5) اعتماد معطيات الحالة المدنية في إنجاز البرامج التنموية الاقتصادية والاجتماعية وطنيا وجهويا ومحليا.

II. <u>شروط نجاح العملية:</u>

لضمان نجاح واستمرارية هذه العملية النبيلة، ينبغي العمل على توفير كل الشروط الضرورية لها من وسائل مادية وبشرية اللازمتين لعمل من هذا الحجم، تفاديا لكل العقبات التي قد تؤثر على سيرها وكنهها، لذا يجب احترام تطبيق الشروط التالية:

أ - توفير كل وسائل الدعم المادي من حواسيب وآلات طباعة وأقراص مدمجة وكل مايلزم لهذه العملية وفقا لحجم النشاط الذي تعرفه مكاتب الحالة المدنية التابعة للعمالة أو الإقليم.
ب - دعم قسم الحالة المدنية المشرف على العملية بالعناصر التقنية ذات الكفاءة العالية في ميداني الإحصاء والمعلوميات.

ت - السهر على تكوين وتحسيس كل العناصر التي أوكل إليها القيام بهذه العملية، ومرافقتهم بالتتبع والإرشاد والتوجيه من لدن قسم الحالة المدنية.

ث - تحسيس المسؤولين القيمين على هذا القطاع من رؤساء الجماعات المحلية – ضباط الحالة المدنية - ومنتخبين وإداريين بأهمية إحصائيات الحالة المدنية في إنجاز البرامج التنموية المحلية والجهوية والتأكيد على حرصهم بالنهوض بهذا القطاع.

وقد تم بالفعل خلال شهر غشت من السنة الجارية دراسة هذا البرنامج التطبيقي المعلومياتي " Gestion des Statistiques de l'Etat Civil" من طرف أطر قسم الحالة المدنية ومديرية أنظمة الإعلام والاتصال بالوزارة، وتم تجريبه ببعض العمالات والأقاليم، حيث تم إغناؤه بعدة ملاحظات وتعديلات، سواء من لدن الأطر العاملين بالإدارة المركزية أو من طرف المفتشين رؤساء الأقسام الإقليمية للحالة المدنية، وطُلب من الشركة التي سهرت على إنجازه الأخذ بها بإدخال التعديلات اللازمة عليه.

وللعمل على الشروع في عملية بعث واستقبال المعطيات الإحصائية للحالة المدنية إلكترونيا، باستعمال الرابط المعلومياتي للوزارة من طرف جميع عمالات وأقاليم المملكة، فقد تم تكوين وتحسيس 140 إطارا مكوّنا حول أهمية العملية وطريقة استعمال البرنامج المعلومياتي، بمركز المعلوميات بمديرية أنظمة الإعلام والاتصال بالوزارة، من مهندسين إحصائيين ومفتشين وتقنيين أو من يقوم مقامهم، بمعدل إطارين اثنين عن كل عمالة أو إقليم، يمثلان كلا من القسم الإقليمي للحالة المدنية وخلية المعلوميات بالعمالة أو الإقليم، من طرف الشركة المنجزة للبرنامج التطبيقي المعلومياتي وتحت إشراف كل من قسم الحالة المدنية ومديرية أنظمة الإعلام والاتصال.

ويمكن تلخيص الخطوات التي ستمر منها عملية الإرسال الإلكتروني لإحصائيات الحالة المدنية طبقا للشكل التوضيحي التالي:

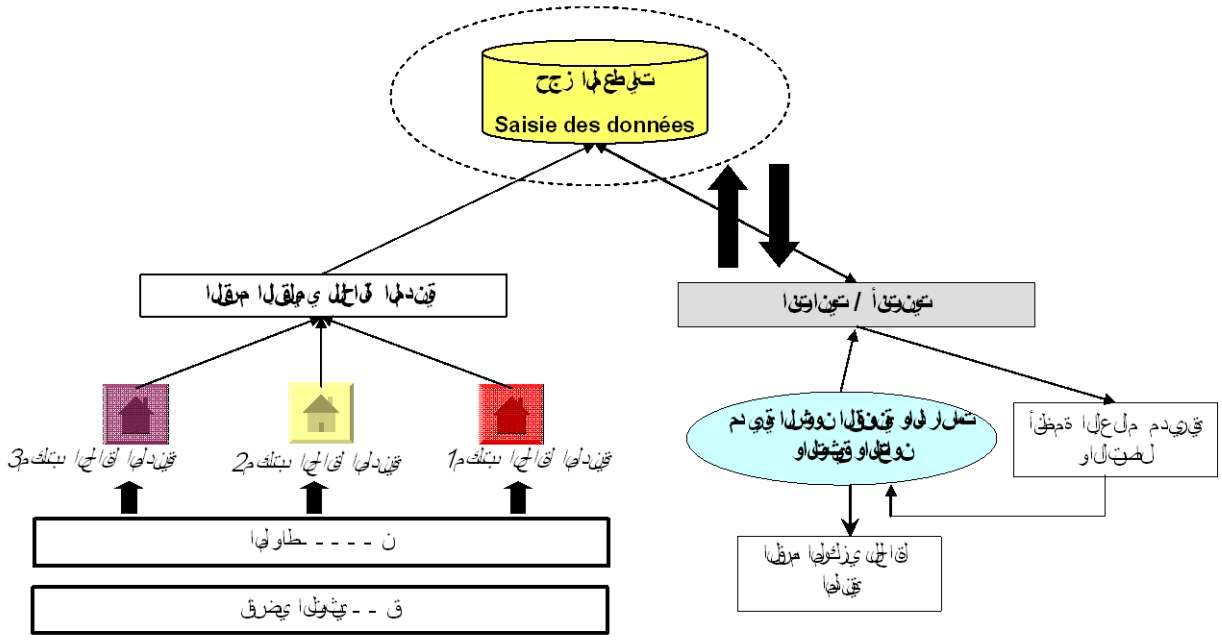

أما فيما يخص الجانب التقني من العملية فمراحل إنجازه ستكون خاضعة للجدول الزمني التالي:

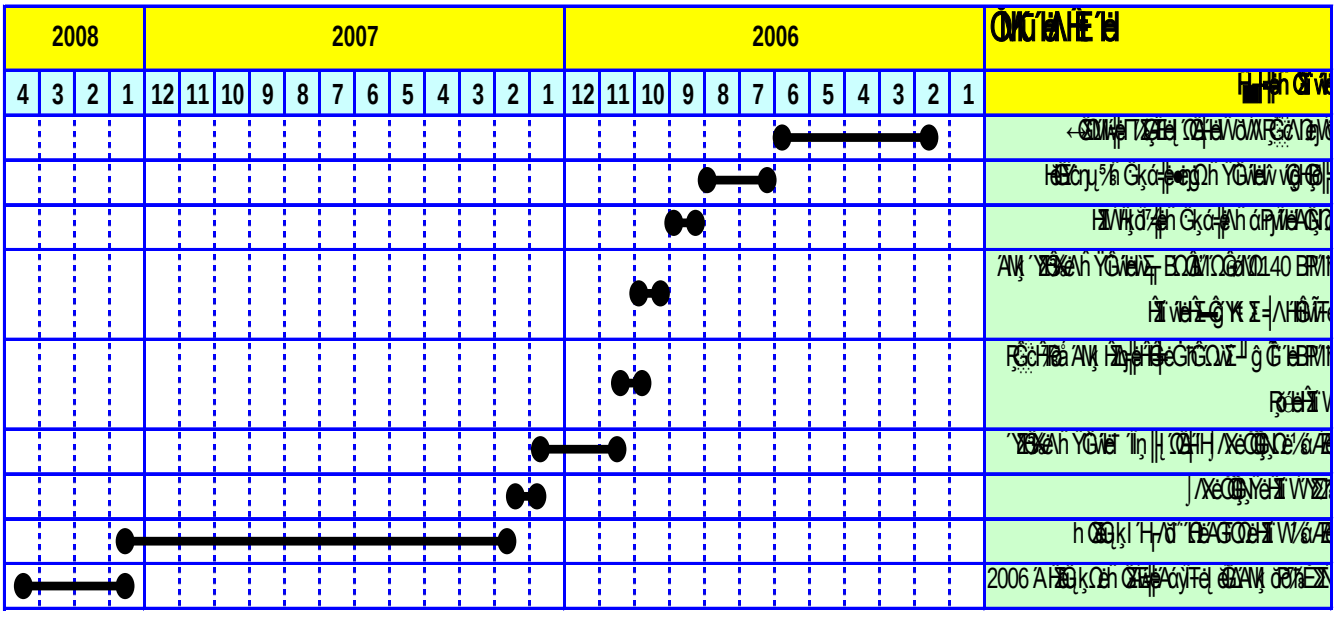

III. كيفية وآجال بعث المعطيات الإحصائية للحالة المدنية:

ترسل المعطيات الإحصائية للحالة المدنية إلكترونيا باستعمال الرابط المعلومياتي بين العمالات والأقاليم (MININT_) **ابتداء من اليوم الأول من الشهر الموالي لشهر التصريح وإلى غاية منتصفه أي في أجل لا يتعدى خمسة عشر يوما (15) كحد أقصى**.

ويجب الإشارة إلى أن عملية الإرسال العادي لأوراق التصريح بالولادات والوفيات وأوراق تضمين بيانات الزواج والطلاق إلى كل من المصالح المركزية بالوزارة، والمديريات الجهوية للتخطيط، سيظل معمولا بها كما نصت على ذلك دوريتي عدد 594 بتاريخ 25 دجنبر 1990، ودوريتي عدد 41 بتاريخ 25 مارس 2003 إلى حين ظهور نتائج تجربة الإرسال الإلكتروني.

كما يجب التنبيه إلى أن إرسال أوراق التصريح والتضمين إلى مديرية الإحصاء سيظل معمولا به لكون عملية الاستغلال التي تقوم بها هي عملية أشمل، إذ يتم فيها استغلال عدد أهم من المتغيرات المتضمنة بالأوراق المذكورة.

أما من حيث كيفية بعث المعطيات الإحصائية إلكترونيا، فستتم بالطريقة الواردة بكتيب التعليمات الخاص باستعمال البرنامج التطبيقي المعلومياتي والذي تم تزويد جميع المكوَّنين به والذين سيسهرون على عملية الإرسال (تجدون ملفا خاصا به (Fichier PDF) بالبرنامج التطبيقي المعلومياتي).
على أن هناك عملية سابقة لعملية الإرسال هاته، ويتعلق الأمر بعملية ملء جذاذات الفرز (Fiches de dépouillement) الخاصة بكل مكتب، والتي ستتضمن المعطيات المراد حجزها وفقا لما تم الاتفاق بشأنه.(تجدون ملفا خاصا بها (Fichier PDF) بالبرنامج التطبيقي المعلومياتي)

ورفقته تجدون تقديما لجذاذة الفرز ونموذجين لها باللغتين العربية والفرنسية وكذا التعليمات الخاصة بتعبئتها.

كما يجب التذكير بأن مديرية الشؤون القانونية والدراسات والتوثيق والتعاون (قسم الحالة المدنية- مصلحة الإحصائيات) ستظل على أتم الاستعداد للرد على تساؤلاتكم واستفساراتكم على كل ما يشكل عليكم للقيام بهذه العملية على أكمل وجه.

ولهذا نرجو منكم الاتصال برئيس مصلحة إحصائيات الحالة المدنية بواسطة البريد الإلكتروني التالي: rezzahir@interieur.gov.maأو عن طريق الهاتف :037-77-78-24
لذا، فالمرجو منكم العمل على إيلاء هذه الخطوة كامل العناية والاهتمام، لإنجاح عملية الإرسال الإلكتروني لإحصائيات الحالة المدنية، والحرص على تنفيذ هذه التوجيهات بكل دقة وعناية من أجل بلوغ النتائج المرجوة، كما ينبغي إبلاغ فحوى هذه الدورية إلى كافة السادة رؤساء الجماعات المحلية، ضباط الحالة المدنية، وحثهم على إعطاء عناية فائقة لعملية الإرسال الإلكتروني لإحصائيات الحالة المدنية، ولعملية تعبئة أوراق التصريح والتضمين وجذاذات الفرز، كما لا يفوتني أن أطلب منكم حث المسؤولين على قطاع الحالة المدنية للسهر على هذه العملية عن كثب، لتفادي أي خلل

يمس بجوهرها وهدفها، وحتى نصل بهذا القطاع إلى ما يصبو إليه عاهل هذه الأمة حفظه الله والســـــلام

الإمضاء:

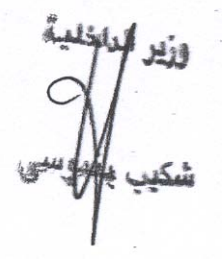

تقديم جذاذة الفرز:

تتضمن جذاذة الفرز(تجدون نسخة منها رفقته)، والتي ينبغي ملئها بمكتب الحالة المدنية من طرف العون المسؤول عن عملية فرز البيانات الإحصائية، عدة معطيات ويتعلق الأمر بـ:

1 - الموقع الجغرافي لمكتب الحالة المدنية المكلف بترسيم الواقعة.
2 - توزيع وقائع الولادات والوفيات المصرح بها حسب صنفها وتاريخ وقوعها وحسب الجنس.
3 - توزيع الزواجات والطلاقات حسب الجنس.
4 - توزيع الولادات حسب فئات سن الأم وجنس المولود.
5 - توزيع الوفيات حسب سن وجنس المتوفى.
6 - توزيع الولادات حسب الرتبة والجنس.
7 - توزيع الوفيات حسب المهنة.
8 - توزيع الولادات حسب الإقامة الاعتيادية.

9 - إحصائيات أخرى متعلقة بعدد الأطفال المتخلى عنهم وعدد الأطفال المتكفل بهم.

جذاذة الفرز(5/1)

جهة: **شهر التصريح:**
عمالة أو إقليم: **سنة:**
جماعة:
مكتب الحالة المدنية:

1) الولادات و الوفيات:

الحدث	ذكر	أنثى
ولادات داخل الأجل القانوني		
أحكام الولادات للسنة الجارية		
أحكام الولادات للسنوات الفارطة		
مجموع الولادات		
وفيات داخل الأجل القانوني		
أحكام الوفيات للسنة الجارية		
أحكام الوفيات للسنوات الفارطة		
مجموع الوفيات		

2) الزواجات و الطلاقات:

الحدث	ذكر	أنثى
الزواجات		
الطلاقات		

3) الولادات حسب الفئات العمرية لسن الأم:

الفئات العمرية لسن الأم	عدد المواليد الذكور	عدد المواليد الإناث
18 -		
19 - 18		
24 - 20		
29 - 25		
34 - 30		
39 - 35		
44 - 40		
49 - 45		
50 +		
غير مصرح به		
المجموع		

جذاذة الفرز (5/2)

جهة: **شهر التصريح:**
عمالة أو إقليم: **سنة:**
جماعة:
مكتب الحالة المدنية:

4) الوفيات حسب الفئات العمرية:

الفئات العمرية للمتوفى	عدد الذكور	عدد الإناث
مولود ميت		
أقل من سنة		
4 - 1		
9 – 5		
14-10		
19-15		
24-20		
29-25		
34-30		
39-35		
44-40		
49-45		
54-50		
59-55		
64-60		
69-65		
74-70		
79-75		
80 +		
غير مصرح به		
المجموع		

5) رتبة الولادة:

رتبة الولادة	عدد المواليد الذكور	عدد المواليد الإناث
1		
2		
3		
4		

5		
6		
7		
8		
9		
10 +		
غير مصرح بها		
المجموع		

جذاذة الفرز (5/3)

جهة: **شهر التصريح:**
عمالة أو إقليم: **سنة:**
جماعة:
مكتب الحالة المدنية:

6) الوفيات حسب المهنة:

المهنة	عدد الذكور	عدد الإناث
أعضاء الهيئات التشريعية ،المنتخبون المحليون، المسؤولون التسلسليون في الإدارة المحلية، المديرون وأطر إدارة المقاولات.		
الأطر العليا وأعضاء المهن الحرة.		
الأطر المتوسطة		
المستخدمون		
التجار ، الوسطاء التجاريون والماليون.		
المستغلون الفلاحيون ،صيادو السمك،الغابويون القناصون والمشتغلون الذين يشابهونهم		
الحرفيون والعمال المؤهلون في المهن الحرفية (باستثناء عمال الفلاحة)		
العمال و العمال اليدويون في الفلاحة والصيد (بما فيهم العمال المؤهلون)		
مسيرو التجهيزات والآلات و عمال التركيب والتجميع		
العمال اليدويون ، عمال حمل البضائع وعمال المهن الصغرى(باستثناء الفلاحة)		
أشخاص لا يمكن تصنيفهم حسب المهنة ومهنة غير مصرح بها		
المجموع		

جذاذة الفرز (5/4)

جهة: **شهر التصريح:**
عمالة أو إقليم: **سنة:**
جماعة:
مكتب الحالة المدنية:

7) **الولادات حسب مكان الإقامة الإعتيادية:**

العمالة أو الإقليم	عدد المواليد الذكور	عدد المواليد الإناث
أكادير أدا و تنان		
عين الشق		
عين السبع الحي المحمدي		
الفداء مرس السلطان		
الحوز		
الحسيمة		
أوسرد		
أسا الزاك		
أزيلال		
بن مسيك		
بني ملال		
بن سليمان		
بركان		
بوجدور		
بولمان		
الدار البيضاء أنفا		
شفشاون		
شيشاوة		
اشتوكة أيت باها		
الحاجب		
الجديدة		
قلعة السراغنة		
الرشيدية		
الصويرة		
السمارة		
الفحص أنجرة		
فاس		
فكيك		
كلميم		
الحي الحسني		
إفران		
أنزكان أيت ملول		
اجرادة		
القنيطرة		

الخميسات		

جذاذة الفرز (5/5)

7) الولادات حسب مكان الإقامة الإعتيادية (تابع):

اخنيفرة		
اخريبكة		
العيون		
العرائش		
مراكش		
المضيق لفنيدق		
مديونة		
مكناس		
المحمدية		
مولاي رشيد		
مولاي يعقوب		
الناضور		
النواصر		
ورزازات		
واد الذهب		
وجدة - أنجاد		
الرباط		
أسفي		
سلا		
صفرو		
سطات		
سيدي البرنوصي		
سيدي قاسم		
الصخيرات -تمارة		
طنجة - أصيلة		
طنطان		
تاونات		
تاوريرت		
تارودانت		
طاطا		
تازة		
تطوان		
تزنيت		
زاكورة		
الخارج		
غير مصرح بها		
المجموع		

8) إحصائيات أخرى:

عدد	الذكور	الإناث
الأطفال المتخلى عنهم		
الأطفال المتكفل بهم		

كيفية تعبئة جذاذة الفرز

البيـــــان	كيفيـــة تعبئتـــه
الموقع الجغرافي للمكتب : - جهة - عمالة أو إقليم - جماعـة - مكتب الحالة المدنية	يجب ذكر اسم الجهة والعمالة أو الإقليم، وكذا الجماعة حيث تم ترسيم الواقعة. يجب ذكر اسم المكتب كما هو مضمن بلائحة مكاتب الحالة المدنية الواقعة في نفوذ العمالة أو الإقليم.
1) الولادات و الوفيات : ◊ ولادات داخل الأجل القانوني ◊ أحكام الولادات للسنة الجارية ◊ أحكام الولادات للسنوات الفارطة ◊ مجموع الولادات ◊ وفيات داخل الأجل القانوني ◊ أحكام الوفيات للسنة الجارية ◊ أحكام الوفيات للسنوات الفارطة ◊ مجموع الوفيات	الأمر يتعلق بتحديد عدد الولادات المصرح بها داخل الأجل القانوني مفصلة حسب الجنس. هي عدد الولادات المصرح بها خارج الأجل القانوني إلا أنها وقعت خلال السنة الجارية، وذلك حسب جنس المولود هي عدد الولادات المصرح بها خارج الأجل القانوني ولكنها وقعت خلال السنوات الفارطة، وذلك حسب جنس المولود يتعلق الأمر بمجموع الولادات الواقعة خلال السنة الجارية سواء بواسطة تصريح مباشر أو عن طريق حكم، بمعنى تلك التي صرح بها داخل الأجل القانوني بالإضافة إلى أحكام الولادات للسنة الجارية. الأمر يتعلق بتحديد عدد الوفيات المصرح بها داخل الأجل القانوني وذلك حسب جنس المتوفى. هي عدد الوفيات المصرح بها خارج الأجل القانوني والواقعة خلال السنة الجارية وذلك حسب جنس المتوفى. عدد الوفيات المصرح بها خارج الأجل القانوني ولكنها وقعت خلال سنوات فارطة وذلك تبعا لجنس المتوفى. يتعلق الأمر بمجموع الوفيات الواقعة خلال السنة الجارية سواء بواسطة تصريح مباشر أو عن طريق حكم، بمعنى تلك التي صرح بها داخل الأجل القانوني بالإضافة إلى أحكام الوفيات للسنة الجارية.
2) الزواجات و الطلاقات: ◊ الزواجات	يتعلق الأمر بعدد الأزواج(ذكورا أو إناثا أو هما معا) الذين تم تضمين بيانات زواجهم بالسجل الممسوك بالمكتب من خلال ورقة تضمين بيان الزواج. و تجدر الإشارة إلى أنه في حالة ما إذا كان لكل من الزوجين

◊ الطلاقات	نفس مكان الولادة فإنه يجب تعداد الإثنين معا واحد للذكر وآخر للأنثى. يتعلق الأمر بعدد الأزواج(ذكورا أو إناثا أو هما معا) الذين تم تضمين بيانات طلاقهم بالسجل الممسوك بالمكتب من خلال ورقة تضمين بيان الطلاق. و تجدر الإشارة إلى أنه في حالة ما إذا كان لكل من الزوجين المطلقين نفس مكان الولادة فإنه يجب تعداد الإثنين معا واحد للذكر وآخر للأنثى.
3) الولادات حسب الفئات العمرية لسن الأم:	الأمر يتعلق بتعداد الولادات المصرح بها سواء داخل الأجل القانوني أو من خلال أحكام قضائية شريطة أن تكون من ولادات السنة الجارية مصنفة تبعا لجنس المولود. وإن تعذر تحديد الفئة العمرية لأم المولود يدمج المعطى المقابل لذلك في خانة غير المصرح به ذكرا كان المولود أو أنثى.
4) الوفيات حسب الفئات العمرية:	الأمر يتعلق بتعداد الوفيات المصرح بها سواء داخل الأجل القانوني أو من خلال أحكام قضائية شريطة أن تكون من وفيات السنة الجارية مصنفة تبعا لجنس المتوفى. وإن تعذر تحديد الفئة العمرية للمتوفى يدمج المعطى المقابل لذلك في خانة غير المصرح به ذكرا كان أو أنثى.
5) رتبة الولادة:	نقوم بتصنيف جميع ولادات السنة الجارية حسب جنس و رتبة المولود المصرح به .
6) الوفيات حسب المهنة:	يجب القيام بتصنيف جميع الوفيات سواء تلك المصرح بها داخل الأجل القانوني أو عن طريق حكم قضائي شريطة أن تكون من وفيات السنة الجارية، مفصلة حسب الجنس و المهنة أو الحرفة التي كان يزاولها المتوفى قيد حياته وفقا لأصناف المهن المفصلة في جدول المهن . (وتجدر الإشارة إلى أن كل صنف من هذه الأصناف يتضمن مجموعة من المهن أو الحرف تجدونها ضمن اللائحة المفصلة للمهن التي تعتمدها مديرية الإحصاء (Nomenclature des professions).
7) الولادات حسب مكان الإقامة الاعتيادية:	يتضمن الجدول الموافق لهذا البيان جميع ولادات السنة بمعنى تلك المصرح بها داخل الأجل القانوني أو عن طريق حكم قضائي شريطة أن تكون واقعة خلال السنة الجارية وذلك حسب الجنس و مكان الإقامة الاعتيادية للوالدين.
8) إحصائيات أخرى: ◊ الأطفال المتخلى عنهم	ويتعلق الأمر بتحديد عدد الأطفال المتخلى عنهم والمصرح بهم لدى مكتب الحالة المدنية وذلك حسب

◊ الأطفال المتكفل بهم	الجنس. يجب تحديد عدد الأطفال المتكفل بهم والذين تم إدراج بياناتهم الهامشية بالسجل الممسوك بالمكتب وذلك حسب الجنس

ملاحظات عامة :

1. فيما يتعلق بتحديد سن الأم (أو سن المتوفى) فينبغي الأخذ بعين الاعتبار عدد **السنوات الكاملة** (أي عدد أعياد الميلاد) التي عاشتها الأم (أو المتوفى) دون اعتبار لعدد الشهور أو الأيام.
2. يجب التأكيد على أن الجداول من 3 إلى 7 تتعلق بولادات (وفيات) **السنة** أي تلك التي صرح بها داخل الأجل القانوني بالإضافة إلى الأحداث المتعلقة بالسنة الجارية المصرح بها عن طريق حكم قضائي دون الأخذ بعين الاعتبار للأحكام التصريحية لولادات أو وفيات السنوات الفارطة.
3. بخصوص رتبة المولود في حالة الأحكام التصريحية للسنة الجارية حيث يتعذر تحديدها تسجل البيانات المقابلة في خانة"غير مصرح بها" حتى يكون هناك تطابق وانسجام في مجاميع الجداول من 3 إلى 7 .
4. فيما يتعلق بالمهنة التي كان يزاولها المتوفى قيد حياته فيمكن الرجوع إلى لائحة التصنيف المهني المعتمدة من طرف مديرية الإحصاء والتي يمنكنم تحميلها من الموقع الإلكتروني للمديرية أو جلبها من المديريات الجهوية للتخطيط www.statistic-hcp.ma حيث يجب الحرص على تزويد المكاتب بها ليتمكنوا من تعبئة البيانات بصفة دقيقة.

حالة خاصة :

5. لتحديد العدد الإجمالي للأحداث التي وقعت خلال سنة ما، ونظرا للمدة القانونية التي يخولها القانون للمصرّح والبالغة شهرا واحدا، فإنه ينبغي الأخذ بعين الاعتبار الولادات التي وقعت خلال شهر دجنبر ولكن تم التصريح بها خلال شهر يناير من السنة الموالية لتضاف إلى تلك المصرَّح بها في شهر دجنبر كحالة خاصة.